

QU

Qassim
University

جامعة القصيم

Saudi Arabia

قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية

دليل برنامج دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية
كلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية

وكالة الكلية للشؤون التعليمية
وحدة الجودة في الكلية
1445 هـ - 2023 م

www.qu.edu.sa



الفهرس

م	الموضوع	الصفحة
1	مقدمة	5
2	كلمة العميد	6
3	كلمة وكيل الكلية للدراسات العليا	7
4	كلمة رئيس قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية	8
5	الفصل الأول – نبذة عن كلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية	9
6	نشأة الكلية	10
7	رؤية الكلية	10
8	رسالة الكلية	10
9	اهداف الكلية	10
10	اقسام الكلية وبرامجها	10
11	قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية	11
12	رؤية القسم	13
13	رسالة القسم	13
14	أهداف القسم	13
15	الفصل الثاني مقدمات عامة عن الدراسات العليا ولوائحها وبعض القواعد التنفيذية	14
16	أهداف الدراسات العليا	14
17	الشروط العامة للقبول في الدراسات العليا في الجامعة	15
18	المادة الثالثة عشر – شروط القبول والتسجيل	18
19	المادة الرابعة عشر – شروط القبول في مرحلة الدبلوم	18
20	المادة الخامسة عشر – شروط القبول في مرحلة الماجستير	19
21	المادة السادسة عشر - شروط القبول في مرحلة الدكتوراه	19
22	المادة السابعة عشر – شروط القبول	19
23	المادة الثامنة عشر – المقررات التكميلية	19
24	المادة التاسعة عشر القبول والتسجيل	20
25	المادة العشرون – القبول والتسجيل	20
26	المادة الحادية والعشرون – التأجيل والحذف	20
27	المادة الثانية والعشرون – التأجيل والحذف	21
28	المادة الثالثة والعشرون – التأجيل والحذف والإضافة	21
29	المادة الرابعة والعشرون – الانسحاب	22
30	المادة الخامسة والعشرون – الانقطاع	22
31	المادة السادسة والعشرون – إلغاء القيد وإعادة	22
32	المادة السابعة والعشرون – إلغاء القيد وإعادة	23
33	المادة الثامنة والعشرون – الفرض الإضافية	23
34	المادة التاسعة والعشرون – الفرض الإضافية	
35	المادة الثلاثون – التحويل	

36	المادة الحادية والثلاثون – التحويل
37	المادة الثالثة والثلاثون – نظام الدراسة
38	المادة الرابعة والثلاثون – نظام الدراسة
39	المادة الخامسة والثلاثون – نظام الدراسة
40	المادة السادسة والثلاثون – نظام الدراسة
41	المادة السابعة والثلاثون – نظام الدراسة
42	المادة الثامنة والثلاثون – نظام الدراسة
43	المادة التاسعة والثلاثون – نظام الدراسة
44	المادة الأربعون – نظام الاختبارات
45	المادة الحادية والأربعون – إعداد الرسائل والإشراف
46	المادة الثانية والأربعون – الرسائل العلمية
47	المادة الثالثة والأربعون – الرسائل العلمية
48	المادة الرابعة والأربعون – الرسائل العلمية
49	المادة الثانية والخمسون – الرسائل العلمية
50	الفصل الثالث – برامج الدراسات العليا في قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية
51	
52	برنامج دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية
53	التعريف بالبرنامج ومعلومات عامة عنه
54	أهم التغيرات والتطورات الاستراتيجية المخططة للبرنامج
55	هيكل البرنامج وتنظيمه
56	تطوير خصائص الطلاب وملكاتهم الخاصة
	الدعم الطلابي والإشراف والعلمي والإرشاد الأكاديمي
57	تنمية نتائج التعليم في المجالات التعليمية المختلفة
58	قائمة مقررات البرنامج
59	المقررات المقدمة من الأقسام الأخرى
98	البيئة التعليمية
36	الدعم الطلابي وخدمات الإرشاد الأكاديمي والإشراف على الطلاب واجبات كل من المشرف والطالب
36	أولاً: تحديد مرشد علمي للطالب
36	ثانياً: تسجيل الخطة البحثية للرسالة العلمية، وإجراءاتها
36	ثالثاً: واجبات كل من المشرف العلمي والطالب
99	الفصل الرابع: البحث العلمي في البرنامج
111	الفصل الخامس: خدمة المجتمع
39	الفصل السادس: الحقوق العامة والأكاديمية والتظلمات والشكاوى الخاصة بعضو هيئة التدريس والطلبة
40	الفصل السابع: وسائل التواصل ومنصاته الخاصة بالقسم وبأعضاء هيئة التدريس
112	وسائل التواصل والإعلام

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

يعد قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية أحد أقسام الجامعة العريقة، والذي يسعى دائماً لأن يكون قسماً متميزاً في مجال الدراسات العليا في مجالي الخدمة الاجتماعية وعلم الاجتماع، ويسعى لتقديم خدماته المتميزة للمستفيدين، ولمواكبة المستويات العالمية من خلال تقديم كل الدعم لبرامجه وأنشطته الأكاديمية والبحثية كافة من أجل ترسيخ موقعه في التميز، ومن ثم تحسين مركز الكلية التنافسي في إعداد برامج الدراسات العليا وأبحاثها العلمية بما يتفق مع رؤية الكلية ورسالتها وقيمها الجوهرية وذلك من خلال الاستغلال الأمثل للموارد المادية والبشرية المتاحة.

وانطلاقاً من رسالة كلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية في تقديم خدمات تعليمية وبحثية واستشارية في بيئة محفزة تعزز التنمية المستدامة والموارد الذاتية والشراكة والابتكار، وتسهم في تلبية احتياج سوق العمل. ، أعدت الكلية ممثلة بوكالتها للشؤون التعليمية، دليلاً توصيفياً وإرشادياً لبرنامج دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية متنسقا مع الأدلة المؤسسية المعتمدة، وهذا التوجيه يتزامن حقيقة مع قرب توقيع عقد اعتماد برنامج البكالوريوس في الاجتماع والخدمة الاجتماعية لتطويره واعتماده، وذلك وفق معايير المركز الوطني للتقويم والاعتماد الأكاديمي ليضمن القسم من خلالها جودة برامجه، وتميزها، والتوجه بها نحو متطلبات التنمية الشاملة للمملكة، وسوق العمل في المرحلة الراهنة.

ويدعو القسم إلى تضافر الجهود، وإلى تعاون كافة أعضاء هيئة التدريس، ومنسوبي القسم للسعي في تحقيق الرؤية المستقبلية للقسم في مجال الدراسات العليا؛ إذ يعدّ تعاونها حجر الزاوية في التطوير والتميز.

كما يحرص القسم على تفعيل تعليمات الجامعة وتوجيهاتها بشأن جودة برامج الدراسات العليا بالأقسام من خلال العمل المستمر والمتواصل لزيادة العلم والمعرفة وتنميتها على أعلى المستويات وإعداد الكفاءات الوطنية المتخصصة في مختلف مجالات الكلية العلمية، وقد اجتهد القسم في توفير كثير من الخدمات عن طريق موقعه الإلكتروني الإلكتروني، كما يسعده أن يتلقى إسهامات المستفيدين، وآراءهم، ومقترحاتهم في كل ما يخدم الدراسات العليا.



كلمة عميد الكلية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

يعد قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية أحد أقسام الجامعة العريقة، والذي يسعى دائماً لأن يكون قسماً متميزاً في مجال الدراسات في ميادين ومجالات الخدمة الاجتماعية، ويسعى لتقديم خدماته المتميزة للمستفيدين، ولمواكبة المستويات الوطنية والدولية من خلال تقديم كل الدعم لبرامجه وأنشطته الأكاديمية والبحثية كافة من أجل ترسيخ موقعه في التميز، ومن ثم تحسين مركز الكلية التنافسي في إعداد برامج الدراسات العليا وأبحاثها العلمية بما يتفق مع رؤية الكلية ورسالتها وقيمها الجوهرية وذلك من خلال الاستغلال الأمثل للموارد المادية والبشرية المتاحة.

وانطلاقاً من رسالة كلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية في تقديم خدمات تعليمية وبحثية واستشارية في بيئة محفزة تعزز التنمية المستدامة والموارد الذاتية والشراكة والابتكار، وتسهم في تلبية احتياج سوق العمل، أعدت الكلية ممثلة بوكالتها للشؤون التعليمية، دليلاً توصيفياً لبرنامج دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية تزامناً مع قرب توقيع عقد اعتماد البرنامج لتطويره واعتماده، وذلك وفق معايير المركز الوطني للتقويم والاعتماد الأكاديمي ليضمن القسم من خلالها جودة برامجها، وتميزها، والتوجه بها نحو متطلبات التنمية الشاملة للمملكة، وسوق العمل في المرحلة الراهنة.

ويدعو القسم إلى تضافر الجهود، وإلى تعاون كافة أعضاء هيئة التدريس، ومنسوبي القسم للسعي في تحقيق الرؤية المستقبلية للقسم في مجال الدراسات العليا؛ إذ يعدّ تعاونها حجر الزاوية في التطوير والتميز.

كما تحرص الكلية على تفعيل تعليمات الجامعة، وتعاميمها، وتوجيهاتها بشأن جودة برامج الدراسات العليا بالأقسام من خلال العمل المستمر والمتواصل لزيادة العلم والمعرفة وتنميتها على أعلى المستويات وإعداد الكفاءات الوطنية المتخصصة في مختلف مجالات الكلية العلمية، وقد اجتهد القسم في توفير كثير من الخدمات عن طريق موقعه الإلكتروني، كما يسعد الكلية أن تتلقى إسهامات المستفيدين، وآراءهم، ومقترحاتهم في كل ما يخدم الدراسات العليا.

وها هي الكلية ممثلة بوحدة الجودة فيها تعد هذا الدليل لبرنامج دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية، راجية أن يكون فيه الدعم للمستفيدين من منسوبي البرنامج.

د. إبراهيم بن سليمان اللحام
عميد الكلية

كلمة رئيس قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية

يستشعر قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية المسؤولية الكاملة نحو تطوير البرامج الأكاديمية في القسم سواء في مرحلة البكالوريوس، أو مرحلة الدراسات العليا إسهاماً منه في تحقيق رسالة الكلية، وأهدافها مستقيماً من جميع الموارد المتاحة لديه.

ويسعى القسم إلى تحقيق رسالة برنامج دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية من خلال تقديم خدمات متعددة، وتعريف المستفيدين بجميع تلك الخدمات المقدمة لهم، وبالوسائل المتاحة لديه.

وها هو اليوم يقدم دليلاً تعريفياً لبرنامج دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية، ليكون مرجعاً تعريفياً، ومرشداً للتعريف بأساسات الدراسة ومتطلباتها والخدمات المقدمة لمنسوبيه، وبعض السياسات المتعلقة بالبرنامج.

فأشكر القائمين على إعداد هذا الدليل، وأدعو منسوبي البرنامج إلى الاستفادة منه، وأرجو من المستفيدين من هذا الدليل كذلك أن يبدوا الملحوظات حوله، وإيصالها إلى القسم عن طريق البريد الإلكتروني أدناه سائلاً الله أن ينفع بهذا الدليل، ويحقق الهدف من نشره، والله ولي التوفيق.

د. إبراهيم بن محمد الصبيحي
رئيس قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية

البريد الإلكتروني لرئيس القسم:
Imas100@gmail.com

الفصل الأول: نبذة عن كلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية

أنشئت كلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية بموجب الموافقة السامية رقم 3/ج/20527 وتاريخ 1396/8/26 هـ، في مطلع العام الجامعي 1396/1397 هـ باسم كلية الشريعة واللغة العربية بالقصيم، وكانت تابعة آنذاك لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ثم صدر التوجيه السامي الكريم رقم 3/م/14371 في 1401/6/19 هـ، القاضي بفصل الكلية إلى كئيتين هما: كلية الشريعة وأصول الدين، وكلية العلوم العربية والاجتماعية.

وبعد صدور المرسوم الملكي الكريم ذي الرقم 7/ب/2242 والتاريخ 1424/5/10 هـ بدمج فرعي جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وجامعة الملك سعود بالقصيم تحت ظلال جامعة واحدة هي جامعة القصيم، أصبحت الكلية إحدى كئيات هذه الجامعة العامرة، وتحوّل مسماها إلى كلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية، وتضم الكلية خمسة أقسام علمية هي: قسم اللغة العربية وآدابها، وقسم اللغة الإنجليزية والترجمة، وقسم التاريخ، وقسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية، وقسم الجغرافيا.

وقد أعدت الخطة الاستراتيجية للكلية بصورة طموحة من شأنها الارتقاء بمستوى مخرجات الكلية والمساعدة في تحقيق الجودة المتميزة في الأداء بناءً على مشاركة فعالة من الأطراف ذات الصلة والمقارنة المرجعية وما تهدف إليه الكلية من تعزيز دورها في تحقيق أهدافها وأهداف الجامعة في نشر العلوم الاجتماعية واللغة العربية والخدمة الباحثين.

وتحرص عمادة الكلية دائماً على تطوير برامجها على مستوى درجة البكالوريوس والماجستير والدكتوراه معتمدة على المتغيرات العالمية في مجال تخصصاتها المختلفة. هذا وقد سعت الكلية إلى أن تكون هناك مشاركة فعالة من أعضاء هيئة التدريس والإداريين والفنيين والطلاب والقيادات وممثلين لجميع الأطراف ذوات الصلة ببرامج الكلية لتعزيز نقاط القوة وتلاشي نقاط الضعف والعمل على تطويرها باستخدام الفرص المتاحة للكلية، وتحرص كذلك عمادة الكلية دائماً على مراجعة المقررات والخطط الدراسية لغرض تطويرها من حين لآخر حتى تواكب التغيرات الحادثة في مناهج أقسام علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية.

رؤية الكلية:

ريادة وطنية وتميّز في التعليم والبحث العلمي في مجالات اللغة العربية والإنجليزية والعلوم الاجتماعية.

رسالة الكلية:

تقديم خدمات تعليمية وبحثية واستشارية في مجالات اللغة العربية والإنجليزية والعلوم الاجتماعية، معززة للتنمية والموارد الذاتية في بيئة محفزة للابتكار والتقنية والشراكة.

أهداف الكلية:

- 1-توكيد جودة التعليم وتحقيق التميز في تخصصات الكلية.
- 2-رفع الجدارة والقدرة التنافسية والمهنية لطلاب الكلية.
- 3-تعزيز الهوية البحثية وتحسين البحوث العلمية في تخصصات الكلية لتلبية متطلبات التنمية.
- 4-تحسين الأداء الإداري المحوكم وتعزيز الرضا والولاء المؤسسي.
- 5-تحسين الأداء التقني والمعلوماتي وتعزيز التحوّل الرقمي.
- 6-تعزيز الشراكة والتبادل المعرفي وطنيا ودوليا لبرامج الكلية.

أقسام الكلية وبرامجها

قسم اللغة العربية وآدابها
قسم التاريخ
قسم الجغرافيا
قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية
قسم اللغة الإنجليزية والترجمة
بالإضافة إلى وحدة تعليم اللغة العربية لغير الناطقين بها

قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية

تم افتتاح قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية عام 1402 هـ ويعد أحد الأقسام العلمية بالكلية. وكان تأسيسه بعد أقسام: اللغة العربية والتاريخ، والجغرافيا، ويمنح القسم درجة البكالوريوس والماجستير والدكتوراه في علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية.

رؤية القسم:

الريادة والتميز محليا وإقليميا وعالميا في الدراسات والبحوث الاجتماعية والتميز في بناء المجتمع ودراسة مشكلاته الاجتماعية

رسالة القسم:

توفير تعليم متميز في علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية في بيئة محفزة بالمعارف والمهارات البحثية والخبرات المهنية الحديثة معززة للشراكة ومساهمة في تحقيق التنمية الاجتماعية وإعداد الكوادر الوطنية المتميزة من الباحثين والأخصائيين الاجتماعيين المؤهلين للتعامل مع قضايا المجتمع ومشكلاته والاستجابة لحاجات التنمية وسوق العمل وخدمة المجتمع

أهداف القسم:

تزويد الطلاب بالأسس العلمية للبحث العلمي في مجال العلوم الاجتماعية.
دراسة وتحليل الظواهر والمشكلات والقضايا الاجتماعية.
تعريف الطلاب بالمشكلات الاجتماعية السائدة في المجتمعات الإنسانية عامة والمجتمع السعودي خاصة لتحديد أبعادها وانتشارها وآثارها وكيفية التناول العلمي لها.
تزويد الطلاب بالأسس العلمية للعمل مع الجماعات الاجتماعية والمجتمعات بمختلف أنواعها ومهارات التعامل معها.
الإسهام في إثراء المعرفة الإنسانية في العلوم الاجتماعية.
تأهيل الكوادر المميزة والمتخصصة في علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية
البحث الجاد للوصول إلى إضافات علمية وتطبيقية مبتكرة والكشف عن حقائق جديدة .

والقسم يشتمل على تخصصين:

تخصص الخدمة الاجتماعية:

الخدمة الاجتماعية قائمة على الممارسة لتعزيز التغيير الاجتماعي والتنمية، والتماسك، وإمكانات الناس، والمجتمعات. وتتضمن ممارسة التخصص فهم التنمية البشرية والسلوك الإنساني والتفاعلات في المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ويهدف هذا التخصص إلى تزويد الدارسين بالمعارف والمهارات اللازمة لتحليل وفهم سلوك الإنسان، والنظم الاجتماعية، كما يتناول هذا التخصص طرق تقويم الاحتياجات النفسية والاجتماعية للأفراد، والجماعات والمجتمعات، وطرق الدعم والمشورة المقدمة لهم، إضافة إلى دراسة وتخطيط التنظيمات والسياسات الاجتماعية والجوانب الإدارية لمنشآت الدعم الاجتماعي المختلفة. وهو تخصص إنساني يخدم جميع فئات المجتمع ويهدف إلى إعداد أخصائيين اجتماعيين على مستوى عالٍ من المهنية، قادرين على تطبيق مهارات التعامل مع انساق الخدمة الاجتماعية والتأثير فيها لإحداث التغيير المرغوب للنهوض بالمجتمع وأفراده، ثم إجراء وتطبيق

البحوث العلمية الاجتماعية لدراسة الظواهر الاجتماعية والسلوك الإنساني ووضع الخطط المناسبة للتدخل المهني، وتوظيفها في العلاج والوقاية من المشكلات الاجتماعية وتهدف الخدمة الاجتماعية إلى الحصول على الخدمات التي توفر لهم بيئة داعمة وتعزز الرفاهية.

تخصص علم الاجتماع:

هو أحد التخصصات العلمية وفرع من فروع العلوم الاجتماعية والسلوكية، ويُعنى بتطوير ومعرفة وفهم ودراسة وتحليل العلاقات التي تربط بين الفرد والجماعات والمؤسسات، ويعد علم الاجتماع العلم الاجتماعي الوحيد الذي يشمل المجموعة الكاملة من الأنشطة البشرية، وهذا ما يجعل منه حقلاً واسعاً جداً للدراسة، ويهدف هذا التخصص إلى تزويد الدارسين بالمعارف الأساسية التي تمكّنهم من تخطيط وإجراء الدراسات والبحوث حول القضايا والظواهر الاجتماعية، مثل: الجريمة، والفقر، والشباب، والنمو السكاني، والهجرة، ... وغيرها من الموضوعات ذات الجانب الاجتماعي، كما يتناول دراسة، وتحليل، وتفسير سلوك الإنسان في علاقته مع بيئته ومع المجتمع، وآليات التعامل مع القضايا والتحديات الاجتماعية المستجدة؛ للإسهام بفاعلية في خدمة المجتمع، وتحقيق خطط التنمية المستدامة.

الفصل الثاني: مقدمات عامة عن الدراسات العليا، ولوائحها وبعض قواعدها التنفيذية في الجامعة

أهداف الدراسات العليا

- تهدف الدراسات العليا في الجامعة الى تحقيق الأغراض الآتية:
- 1- العناية بالدراسات الإسلامية والعربية والتوسع في بحوثها والعمل على نشرها.
 - 2- الاسهام في المعرفة الإنسانية بكافة فروعها عن طريق الدراسات المتخصصة والبحث الجادة للوصول إلى إضافات علمية وتطبيقية غير مبتكرة والكشف عن حقائق جديدة.
 - 3- تمكين الطلاب المتميزين من حملة الشهادات الجامعية ومواصلة دراساتهم العليا محلياً.
 - 4- إعداد الكفايات العلمية والمهنية المتخصصة وتأهيلهم تأهيلاً عالياً في مجالات المعرفة المختلفة.
 - 5- تشجيع الكفايات العلمية على مسايرة التقدم السريع للعلم والتقنية ودفعهم للإبداع والابتكار وتطوير البحث العلمي وتوجيهه لمعالجة القضايا المجتمع السعودي.
 - 6- الاسهام في تحسين المرحلة الجامعة للتفاعل مع برامج الدراسات العليا.

ما يهم البرنامج ومنسوبيه فيما يتعلّق بالدراسات العليا من لوائح وإجراءات تنظيميّة وفق ما أقره مجلس شؤون الجامعات مؤخرًا من مواد، وما أقرته جامعة القصيم من قواعد تنفيذيّة لبعض تلك المواد:

الفصل السادس: البرامج الدراسية ونظام الدراسة

المادة التاسعة:

يجوز استحداث برامج مشتركة للدراسات العليا بين الأقسام، أو بين الكليات، أو المعاهد داخل الجامعة، أو بين الجامعة ومؤسسات تعليمية أو بحثية من داخل المملكة، أو من خارجها، وفق قواعد يقرها مجلس الجامعة بناء على توصية اللجنة الدائمة، بعد التنسيق مع الكليات والأقسام، أو الجهات المعنية.

القاعدة التنفيذية للمادة التاسعة:

أولاً: في حال كان البرنامج المشترك بن قسمين أو كليتين داخل الجامعة:

1 مع مراعاة ما ورد في المادة الخامسة من هذه اللائحة، تشكل لجنة مشتركة من القسمين المعنيين لوضع خطة البرنامج المقترحة وفق ضوابط إنشاء البرنامج، ثم تدرس في مجالس الأقسام والكليات المعنية بذلك، وترفع توصياتها إلى اللجنة الدائمة لدراساتها ورفعها لمجلس الجامعة لإقرارها.

2. بعد إقرار البرنامج، تضع اللجنة الدائمة آلية تشغيله والإشراف عليه.

ثانياً: في حال كان البرنامج المشترك بن الجامعة وجامعة أخرى أو

جهة تعليمية أو بحثية:

1. تكون لجنة مشتركة بن الجامعة والجهة الأخرى لوضع خطة البرنامج وفق ضوابط إنشاء البرنامج ودور كل جهة فيه.

2. تضع اللجنة الدائمة بالجامعة الآلية المناسبة لتشغيل البرنامج

بالشراكة مع الجهة الأخرى والسياسات اللازمة لذلك.

3. يُحرّر مذكرة تعاون بن الجامعة والجهة الأخرى تتضمن آلية

تشغيل البرنامج ودور كل جهة فيه، وتشكيل لجنة مشتركة بن

الجامعة والجهة الأخرى تكلف بإدارة البرنامج.

ثالثاً: تتولى الإدارة التنفيذية للدراسات العليا تطبيق ضوابط وتنفيذ

توصيات منح الدرجة في البرامج المشتركة بين الأقسام أو الكليات في

الجامعة، أو بينها والمؤسسات الخارجية.

المادة العاشرة:

لا تقل عدد الوحدات الدراسية التي يدرسها طالب الدراسات العليا في الجامعة التي ستمنحه والدرجة العلمية عن 50% من إجمالي عدد الوحدات المطلوبة لمنح الدرجة العلمية، ويجب أن ينجز الطالب بحث التخرج أو رسالته العلمية-إن وجدت- بالكامل تحت إشرافها، ويستثنى من هذه المادة طلاب البرامج المشتركة.

المادة الحادية عشرة:

تكون الدراسة للدبلوم العالي في المقررات الدراسية والأعمال الميدانية والتطبيقية والمعملية على أن تكون مدة دراسة البرنامج وعدد الوحدات الدراسية وفقاً لما هو محدد في التصنيف والإطار ولمجلس الجامعة بناء على اقتراح اللجنة الدائمة زيادة مدة دراسة أي برنامج بما لا يتجاوز 2\1 المدة المقررة.

القاعدة التنفيذية للمادة الحادية عشرة:

تكون دراسة الدبلوم بالمقررات الدراسية والأعمال الميدانية والتطبيقية والمعملية وفق ما يأتي:

- 1- لا تقل مدة الدراسة عن عام دراسي، ولا تزيد عن عامين دراسيين.
- 2- لا يقل عدد الوحدات الدراسية عن 24 وحدة، ولا تزيد عن 36 وحدة.

المادة الثانية عشرة:

تكون الدراسة الماجستير أما في المقررات الدراسية فقط أو بالمقررات الدراسية والرسالة العلمية أو بالمقررات الدراسية والاختبار الشامل أو بالمقررات الدراسية وبحث التخرج، على أن تكون مدة دراسة البرنامج وعدد الوحدات الدراسية وفقاً لما هو محدد في التصنيف والإطار، ولمجلس الجامعة بناء على اقتراح اللجنة الدائمة زيادة مدة دراسة أي برنامج بما لا يتجاوز 2\1 المدة المقررة.

القاعدة التنفيذية للمادة الثانية عشرة:

- أولاً: بناء على توصية مجلس القسم وموافقة الكلية تكون الدراسة لبرنامج الماجستير بأحد الأنظمة الأربعة الآتية:
- 1- في المقررات الدراسية فقط على أن لا يقل عدد الوحدات الدراسية عن اثنتين وأربعين وحدة دراسية.
 - 2- بالمقررات الدراسية والرسالة على ألا يقل عدد الوحدات الدراسية عن 24 واحدة مضافاً إليها الرسالة التي لا تقل عدد وحداتها عن ست وحدات دراسية.
 - 3- بالمقررات الدراسية والاختبار الشامل على ألا يقل عدد الوحدات الدراسية عن اثنتين وأربعين وحدة دراسية.
 - 4- بالمقررات الدراسية وبحث التخرج على ألا يقل عدد الوحدات الدراسية عن اثنتين وأربعين وحدة من مقررات الدراسات العليا، على أن يكون من بينها بحث التخرج بحسب ما بين 3 إلى 6 وحدات.
- ثانياً: تكون دراسة الماجستير التنفيذي بالنظامين رقم (1) أو رقم (3) من هذه القاعدة التنفيذية للمادة الثانية عشرة.
- ثالثاً: لا تقل مدة دراسة الماجستير عن سنتين.

المادة الثالثة عشرة:

يقر مجلس الجامعة بناء على توصية اللجنة الدائمة أسلوب دراسة الدكتوراه على أن تكون مدة دراسة البرنامج وعدد الوحدات الدراسية المقررة وفق ما هو محدد في التصنيف والإطار، ومجلس الجامعة بناء على اقتراح اللجنة الدائمة زيادة مدة دراسة أي برنامج، بما لا يتجاوز نصف المدة المقررة.

المادة الرابعة عشرة:

ت حسب مدة الحصول على الدرجة العلمية من بداية التسجيل في مقررات الدراسات العليا للبرنامج الملتحق به الطالب حتى تاريخ استكمال متطلبات البرنامج، أو تقديم المشرف على الطالب تقريراً إلى رئيس القسم مرفقاً به نسخة من الرسالة العلمية – إن وجدت –

الفصل السابع: القبول

المادة الخامسة عشرة:

تتولى الإدارة التنفيذية تنفيذ الإجراءات الأكاديمية، بما في ذلك قبول الطالب وتسجيلهم، وفق أحكام هذه اللائحة والضوابط المقررة في مجلس الجامعة.

المادة السادسة عشرة:

. مع مراعاة ما ورد في المادة (الخامسة عشرة) من هذه اللائحة، يجوز قبول الطالب في غير مجال تخصصه، بناء على توصية من مجلس القسم المختص، وموافقة من مجلس الكلية.

القاعة التنفيذية للمادة السادسة عشرة:

ترفع الكلية إلى اللجنة الدائمة برامج الدراسات العليا التي تقبل الطلاب في غير مجال التخصص، وشروط القبول بناء على توصية مجلسي القسم والكلية خلال مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر قبل إعلان التقديم على القبول في برامج الدراسات العليا.

المادة السابعة عشرة:

للقسم المختص أن يشترط لقبول الطالب في مرحلتي الماجستير والدكتوراه اجتياز عدد من المقررات التكميلية من مرحلة سابقة، أو يتجاوز نواتج تعلم متصلة بها: ليصبح الطالب مؤهلاً للالتحاق بالبرنامج وفق ضوابط تقرها اللجنة الدائمة بناء على اقتراح من مجلس القسم وتأييد من مجلس الكلية.

القاعة التنفيذية للمادة السابعة عشرة:

أولاً: يجب أن يجتاز الطالب المقررات التكميلية من أول مرة بمعدل لا يقل عن (جيد مرتفع) ولا يقل معدله التراكمي للمقررات التكميلية عن (جيد جداً).

ثانياً: لا تزيد مدة دراسة المقررات التكميلية عن عام دراسي واحد

للطلاب غير المتخصصين.

المادة الثامنة عشرة:

يجوز قبول الطالب ببرنامجين للدراسات العليا في وقت واحد على أن يكون البرنامجان من نفس المرحلة، أو من مرحلة سابقة، وفق ضوابط يقرها مجلس الجامعة بناء على توصية اللجنة الدائمة.

المادة التاسعة عشرة:

يجوز معادلة مقررات دراسية سبق للطالب اجتيازها في جامعة أو مؤسسة تعليمية داخل المملكة، أو من خارج المملكة على أن تكون مرخصة من جهة الاختصاص في بلد الدراسة، بناء على توصية مجلس القسم وموافقة من مجلس الكلية، وتثبت المقررات الدراسية التي تم معادلتها في السجل الأكاديمي للطالب، ويحدد مجلس الجامعة الضوابط المنظمة لذلك بما فيها إمكانية احتسابها ضمن المعدل التراكمي للطالب في سجله الأكاديمي.

القاعة التنفيذية للمادة التاسعة عشرة:

تتم معادلة الوحدات الدراسية كما يلي :

1. يجب أن تكون المقررات الدراسية المطلوب معادلتها درست في جامعة سعودية أو في جامعة من خارج المملكة مصنفة من وزارة التعليم .

2. يقدم الطالب للإدارة التنفيذية طلباً بالمعادلة مرفقاً به كشف الدرجات للوحدات التي درسها في الجامعة السابقة، ووصف تفصيلي معتمد لمقررات المقررات التي درسها .

3. يحال الطلب ومرفقاته والمقررات التي درسها الطالب إلى القسم أو الأقسام المختصة، لمعادلتها على ألا تتجاوز نسبة هذه الوحدات المقبولة للمعادلة أربعين في المائة من وحدات البرنامج و الا يقل تقديره في الوحدات المعادلة عن "جيد جداً"

4. ."

تكون المعادلة بتوصية من مجلس القسم الذي يتبعه المقرر، وبموافقة مجلس الكلية التي يتبعها القسم.

5. . يشترط تساوي عدد الوحدات الدراسية وتطابق التوصيف للمقرر المراد معادلته بنسبة ال تقل عن 70% مع توصيف المقرر المقدم في جامعة القصيم

6. . تتأكد الادارة التنفيذية من توفر شروط معادلة المقررات.

المادة العشرون:

يجوز بموافقة مجلس القسم المختص وعميد الكلية تأجيل الطالب قبوله، ويكون مرة واحدة. ولا يمكن قبول التأجيل بعد بدء الطالب دراسته. وفق ضوابط يقرها مجلس الجامعة، بناء على اقتراح اللجنة الدائمة.

القاعة التنفيذية للمادة العشرين:

- 1 يقوم الطالب الراغب في تأجيل قبوله النهائي بتعبئة النموذج المعد لذلك وتقديمه قبل بداية الفصل الدراسي بمدة لا تقل عن أسبوعين لأخذ موافقة مجلي القسم وعميد الكلية على التأجيل ورفعها للإدارة التنفيذية.
2. تتولى الإدارة التنفيذية التأكد من تحقيق الضوابط التي يقرها مجلس الجامعة للموافقة على تأجيل القبول.
3. لا تزيد مدة التأجيل عن عام دراسي كامل ابتداءً من الفصل الذي منح فيه الطالب القبول النهائي.

المادة الحادية والعشرون:

- مع مراعاة ما يصدر من مجلس شؤون الجامعات من قرارات، يجوز أن تتقاضى الجامعة:
- (1) رسوماً دراسية أو مقابلاً مالياً، لتقديم برامج أو مقررات الدراسات العليا، على أن تكون البرامج حاصلة على الاعتماد البرامجي، وبعدد طلاب لا يتجاوز عدد الطالب المقبولين - لنفس البرامج أو المقررات - بدون رسوم أو مقابل مالي. ويضع مجلس الجامعة الضوابط المنظمة لذلك، بناء على توصية من اللجنة الدائمة.
 - (2) مقابلاً مالياً للخدمات المرتبطة بالدراسات العليا والمساندة لها، وفق ضوابط يقرها مجلس الجامعة بناء على توصية اللجنة الدائمة.

الفصل الثامن: الإجراءات الأكاديمية

المادة الثانية والعشرون:

يجوز للطلاب تأجيل الدراسة بتوصية من مجلس القسم المختص وموافقة مجلس الكلية، وفق ضوابط يقرها مجلس الجامعة، بناء على اقتراح اللجنة الدائمة.

القاعة التنفيذية للمادة الثانية والعشرين:

1. يجب أن يكون الطالب الراغب في التأجيل قد اجتاز بنجاح فصلاً دراسياً على الأقل.
2. يقوم الطالب الراغب في تأجيل الدراسة بتعبئة النموذج المعد لذلك وتقديمه قبل بداية الفصل الدراسي بمدة لا تقل عن أسبوعين لأخذ موافقة مجلي القسم والكلية على التأجيل ورفعها للإدارة التنفيذية.
3. تتولى الإدارة التنفيذية التأكد من تحقيق الضوابط التي يقرها مجلس الجامعة لقبول تأجيل الدراسة.
4. لا تزيد مدد تأجيل الدراسة عن عام دراسي كامل لبرامج الماجستير والدكتوراه.
5. لا تزيد مدة تأجيل الدراسة عن فصل دراسي واحد لبرنامج الدبلوم العالي.

المادة الثالثة والعشرون:

يجوز للطالب الاعتذار عن الاستمرار في دراسة مقرر أو أكثر أو جميع مقررات الفصل الدراسي وذلك بعد انتهاء فترة التسجيل، بتوصية من مجلس القسم المختص، وموافقة من عميد الكلية، وفق ضوابط يقرها مجلس الجامعة بناء على اقتراح اللجنة الدائمة.

القاعدة التنفيذية للمادة الثالثة والعشرين:

- 1 يقوم الطالب الراغب في الاعتذار عن الاستمرار في دراسة مقرر أو أكثر أو حذف جميع مقررات الفصل الدراسي بتعبئة النموذج المعد لذلك لأخذ موافقة مجلس القسم وعميد الكلية ورفعها للإدارة التنفيذية قبل بدء الاختبارات النهائية بخمسة أسابيع على الأقل.
2. تتولى الإدارة التنفيذية التأكد من تحقيق الضوابط التي تضعها اللجنة الدائمة للاعتذار عن الاستمرار في دراسة أو أكثر أو حذف جميع مقررات الفصل الدراسي.
3. لا تزيد مدد الاعتذار عن الدراسة عن عام دراسي كامل لبرامج الماجستير والدكتوراه.
4. لا تزيد مدة الاعتذار عن الدراسة عن فصل دراسي واحد لبرنامج الدبلوم العالي.

المادة الرابعة والعشرون:

إذا انسحب طالب الدراسات العليا من الجامعة ثم أراد الالتحاق بها مجدداً يجوز للجامعة أن تطبق عليه شروط القبول وقت التقديم الجديد.

القاعدة التنفيذية للمادة الرابعة والعشرين:

يجوز معادلة مقررات دراسية للطالب المنسحب من الجامعة بعد قبوله وفقاً للقاعدة التنفيذية للمادة التاسعة عشرة.

المادة الخامسة والعشرون:

يعد الطالب منقطعاً عن الدراسة إذا لم يسجل خلال المدة المحددة للتسجيل في كل فصل دراسي متاح له التسجيل فيه.

القاعدة التنفيذية للمادة الخامسة والعشرين:

- 1- يعد الطالب منقطعاً إذا لم يسجل خلال مدة أقصاها أسبوعان من بدء الفصل الدراسي
- 2- ترفع الكلية المختصة الإدارة التنفيذية أسماء الطالب المسجلين الذين لم يباشروا الدراسة خلال الأسبوع الثالث على الأكثر من بداية الفصل الدراسي.

المادة السادسة والعشرون:

- 1- يلغى قيد الطالب في الحالات الآتية:

- إذا انقطع عن الدراسة، وفقاً لأحكام المادة الخامسة والعشرين من هذه اللائحة
 - إذا لم يجتز المقررات التكميلية وفق الضوابط التي تقرها اللجنة الدائمة.
 - إذا انخفض معدله التراكمي عن تقدير (جيد جداً) في فصلين دراسيين متتاليين.
 - إذا اتضح أن قبوله مبني على تقديمه معلومات أو وثائق غير صحيحة كلياً أو جزئياً.
 - إذا لم يحصل على الدرجة خلال المدة المحددة للبرنامج.
- 2- يلغى قيد الطالب بقرار من اللجنة الدائمة بناءً على توصية مجلس القسم وتأييد من مجلس الكلية في الحالات الآتية:

- إذا ثبت عدم جديته في مرحلة الرسالة العلمية وفقاً لأحكام المادة الرابعة والاربعون من هذه اللائحة.
- إذا لم يجتز الاختبار الشامل - إن وجد- بعد السماح له بإعادته مرة واحدة.
- إذا قررت لجنة الحكم على الرسالة عدم صلاحيتها للمناقشة أو عدم قبولها بعد المناقشة.
- إذا أخل بالأمانة العلمية سواء في مرحلة دراسته للمقررات أو إعداداته للرسالة العلمية، أو أخل بالأنظمة، أو اللوائح، أو القرارات ذات العلاقة.

القاعدة التنفيذية للمادة السادسة والعشرين:

- 1- تتولى الادارة التنفيذية إجراءات إلغاء القيد في الحالات الواردة في البند (1) إذا قررت لجنة الحكم على الرسالة عدم صلاحيتها للمناقشة أو عدم قبولها بعد المناقشة فيراعى ما ورد في الفقرة الخامسة من المادة الخامسة والخمسين
- 2- إذا قررت لجنة الحكم على الرسالة عدم صلاحيتها للمناقشة أو عدم قبولها بعد المناقشة فيراعى ما ورد في الفقرة الخامسة من المادة الخامسة والخمسين
- 3- إذا انتهت المدة ولم يُتم الطالب متطلبات منح الدرجة فيلغى قيده ولو لم يسبق إنذاره.

المادة السابعة والعشرون:

- يجوز إعادة قيد الطالب الذي ألغى قيده إذا كان الحائل دون مواصلة دراسته ظرفاً يقبلها مجلس القسم والكلية، وتكون إعادة القيد بقرار من اللجنة الدائمة مع مراعاة ما يأتي:
- 1- الطالب الذي مضى على إلغاء قيده أكثر من ثلاثة أعوام دراسية، يعامل معاملة الطالب المستجد من حيث إعادة دراسة المقررات، بصرف النظر عما أنجزه سابقاً من مرحلة الدراسة، وللمجلس الجامعة الاستثناء من ذلك وفق ضوابط تصدر من مجلس الجامعة بناءً على اقتراح من اللجنة الدائمة.
 2. الطالب الذي مضى على إلغاء قيده ثلاثة أعوام دراسية أو أقل، يعيد دراسة بعض المقررات التي يحددها له مجلس القسم ويوافق عليها مجلس الكلية، وتحسب الوحدات التي درسها بعد استئنافه الدراسة ضمن معدله التراكمي، كما تحسب المدة التي قضاها الطالب في الدراسة قبل إلغاء قيده ضمن المدة القصوى للحصول على الدرجة.

المادة الثامنة والعشرون:

لمجلس الكلية استثناءً من الفقرة (ج) من البند (1) من المادة 26 من هذه اللائحة منح الطالب فرصة استثنائية لا تزيد على عام دراسي واحد بناء على توصية مجلس القسم.

القواعد التنفيذية للمادة الثامنة والعشرين:

1. ينذر الطالب إذا انخفض معدله عن (جيد جداً) خلال فصل دراسي واحد.
2. يوقف تسجيل الطالب إذا انخفض معدله عن (جيد جداً) خلال فصلين دراسيين متتالين أو سنة دراسية.
3. لمجلس القسم بناء على التقرير المقدم من الموجه العلمي أو المشرف على الطالب أن يوصى بمنح فرصة لا تزيد عن عام دراسي لرفع معدله التراكمي إذا كان ممكناً.
4. ترفع التوصية مرفقة بالتقرير والسجل الأكاديمي للطالب إلى مجلس الكلية للنظر واتخاذ التوصية المناسبة .
5. ترفع توصية مجلس الكلية إلى مجلس عمادة الدراسات العليا لاتخاذ القرار المناسب.
6. تتولى الإدارة التنفيذية التأكد من تحقيق الضوابط التي تضعها اللجنة الدائمة لقبول الفرصة الإضافية لانخفاض المعدل التراكمي.

المادة التاسعة والعشرون:

للجنة الدائمة استثناءً من الفقرة (هـ) من البند (1) من المادة 26 من هذه اللائحة منح الطالب فرصة استثنائية لا تزيد على عام دراسي واحد بناء على تقرير من المشرف، وتوصية مجلسي القسم والكلية.

القواعد التنفيذية للمادة التاسعة والعشرين:

1. يقدم الطالب طلب الفرصة الإضافية لرئيس القسم المختص مشفوعاً بتقرير من المشرف يبين سير الطالب الدراسي ويقترح مدة الفرصة الإضافية.
2. لمجلس القسم بناء على اقتراح المشرف أن يوصى بمنح الطالب فرصة إضافية لا تزيد عن فصل دراسي في كل مرة ، ولا تزيد بمجموعها عن عام دراسي واحد.
3. يتخذ مجلس الكلية القرار المناسب بناء على توصية مجلس القسم، ويرفع ذلك مشفوعاً بمسوغاتها إلى الإدارة التنفيذية.
4. تتولى الإدارة التنفيذية التأكد من تحقق الضوابط التي تضعها اللجنة الدائمة لقبول الفرصة الإضافية لتجاوز المدة.

المادة الثلاثون:

مع مراعاة المادة (الخامسة عشرة) من هذه اللائحة للإدارة التنفيذية قبول تحويل الطالب إلى الجامعة من جامعة أو مؤسسة تعليمية داخل المملكة أو من خارجها على أن تكون مرخصة من جهة الاختصاص في بلد الدراسة على ألا يكون مفصولاً منها لأي سبب من الأسباب بناء على توصية مجلسي القسم والكلية، وتثبت

المقررات الدراسية التي تمت معادلتها في السجل الأكاديمي للطالب، ويحدد مجلس الجامعة الضوابط المنظمة في ذلك بما فيه إمكانية احتسابها ضمن المعدل التراكمي للطالب في سجله الأكاديمي.

القواعد التنفيذية للمادة الثلاثين:

أولاً: إجراءات تحويل الطالب إلى الجامعة:

- 1- يشترط على الطالب المحول اجتياز فصل دراسي على الأقل بنجاح.
 - 2- يقوم الطالب بتعبئة النموذج الخاص بالتحويل لدى الإدارة التنفيذية.
 - 3- يُحال الطلب إلى الكلية المعنية مرفقاً به كشف الدرجات للمقررات التي درسها في الجامعة المراد التحويل منها، ووصف تفصيلي معتمد لمقررات المقررات التي درسها، لعرضه على مجلسي القسم والكلية. ويراعى عند احتساب المقررات الدراسية ما ورد في المادة التاسعة عشرة من هذه اللائحة وقاعدتها التنفيذية.
 - 4- تُرفع توصية مجلسي القسم والكلية إلى الإدارة التنفيذية للموافقة على طلب التحويل.
- ثانياً: تتولى الإدارة التنفيذية التأكد من تحقيق ضوابط قبول التحويل من جامعة من داخل المملكة أو خارجها التي يضعها مجلس الجامعة بناءً على توصية اللجنة الدائمة.

المادة الحادية والثلاثون:

يجوز تحويل الطالب من برنامج إلى آخر داخل الجامعة بناءً على توصية مجلس القسم المحول إليه وموافقة الكلية، وفقاً للشروط والضوابط التي يقرها مجلس الجامعة بناءً على اقتراح اللجنة الدائمة.

القاعدة التنفيذية للمادة الحادية والثلاثين:

أولاً: يشترط لتحويل الطالب من برنامج إلى آخر داخل الجامعة ما يلي:

1. أن يكون قد أمى ما لا يقل عن فصل دراسي واحد في تخصصه الأول وبمعدل لا يقل عن تقدير جيد جداً.
2. أن تكون المدة المتبقية للطالب كافية للحصول على الدرجة العلمية في البرنامج المحول إليه.

ثانياً: إجراءات التحويل:

1. يقوم الطالب بتعبئة النموذج الخاص بالتحويل لدى الإدارة التنفيذية.
 2. يُحال الطلب إلى الكلية المعنية مرفقاً معه بيان مصدق من كشف درجات الطالب في المقررات التي درسها في قسمه، للعرض على مجلس القسم وموافقة عميد الكلية. ويراعى عند احتساب المقررات الدراسية ما ورد في المادة التاسعة عشرة من هذه اللائحة وقاعدتها التنفيذية.
 3. تُرفع توصية مجلس القسم وموافقة الكلية إلى الإدارة التنفيذية.
- ثالثاً: تتولى الإدارة التنفيذية التأكد من تحقيق الضوابط التي يضعها مجلس الجامعة لقبول التحويل من برنامج إلى آخر داخل الجامعة.

المادة الثانية والثلاثون:

لطلاب الدراسات العليا -بناءً على توصية مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية -دراسة بعض المقررات في جامعة أو مؤسسة تعليمية داخل المملكة أو من خارجها على أن تكون مرخصة من جهة الاختصاص في بلد الدراسة،

وتعادل له الوحدات الدراسية التي درسها، وتثبت المقررات الدراسية التي تم معادلتها في السجل الأكاديمي للطالب، ويحدد مجلس الجامعة الضوابط المنظمة في ذلك، بما فيها إمكانية احتسابها ضمن المعدل التراكمي للطالب في سجله الأكاديمي.

القاعدة التنفيذية للمادة الثانية والثلاثين:

أولاً : تضع اللجنة الدائمة الضوابط المنظمة لدراسة مقرر أو أكثر في الجامعات أو المؤسسات التعليمية داخل المملكة أو خارجها وترفعها لمجلس الجامعة لاعتمادها.

ثانياً : يجب ألا تكون عدد ساعات المقرر الذي يدرسه الطالب خارج الجامعة أقل منها للمقرر المقدم داخل الجامعة، وأن يتفق المقرران فيما لا يقل عن 70 % من مفرداتها.

ثالثاً : إجراءات الطلب:

1- يقوم الطالب بتعبئة النموذج الخاص بطلب دراسة بعض المقررات في جامعة أو مؤسسة تعليمية داخل المملكة أو خارجها لدى الإدارة التنفيذية.

2- يُحال الطلب إلى الكلية المعنية مرفقاً به المقررات المرغوب دراستها للعرض على مجلسي القسم والكلية والرفع للإدارة التنفيذية.

رابعاً : تتولى الإدارة التنفيذية التأكد من تحقيق الضوابط التي يضعها مجلس الجامعة لقبول دراسة بعض المقررات في جامعة أو مؤسسة تعليمية داخل المملكة أو خارجها.

المادة الثالثة والثلاثون

لطلاب الدراسات العليا من جامعة غير سعودية دراسة بعض المقررات في جامعة سعودية وفق الضوابط يقرها مجلس الجامعة بناءً على اقتراح اللجنة الدائمة.

القاعدة التنفيذية للمادة الثالثة والثلاثين:

أولاً : إجراءات الطلب:

- يقوم طالب الدراسات العليا من الجامعة غير السعودية بتعبئة النموذج الخاص بطلب دراسة المقررات التي يرغبها في جامعة القصيم لدى الإدارة التنفيذية.

- يُحال الطلب إلى الكلية المعنية مرفقاً به المقررات المرغوب دراستها للعرض على مجلسي القسم والكلية والرفع بتوصيتهما للإدارة التنفيذية.

ثانياً : تتولى الإدارة التنفيذية التأكد من تحقيق الضوابط التي يضعها مجلس الجامعة لقبول دراسة بعض المقررات في جامعة القصيم لطلاب من جامعة غير سعودية.

الفصل التاسع: آلية التقييم

المادة الرابعة والثلاثون:

يتم إجراء الاختبارات في مقررات الدراسات العليا، ورصد التقديرات وفقاً للائحة الدراسة

والاختبارات للمرحلة الجامعية، فيما عدا الآتي:

- لا يعد الطالب ناجحاً في المقرر إلا إذا حصل على جيد مرتفع على الأقل.
- اجتياز الطالب المقرر التكميلي في المرة الأولى بتقدير لا يقل عن (جيد مرتفع)، ولا يقل معدله التراكمي في مجمل المقررات التكميلية عن (جيد جداً).
- فيما يتعلق بالاختبارات البديلة والمقررات التي تتطلب دراستها أكثر من فصل دراسي، يتخذ مجلس الكلية ما يراه حياها، بناءً على توصية مجلس القسم.

القاعدة التنفيذية للمادة الرابعة والثلاثين:

أولاً: الاختبارات والتقدير:

- تحدد درجة الأعمال الفصلية لطالب الدراسات العليا بما لا يقل عن 30 % ولا يزيد عن 60 % من الدرجة النهائية للمقرر، ويجوز استثناء مقررات الندوات، والأبحاث، والمقررات ذات الطبيعة العلمية أو الميدانية وذلك بناءً على توصية مجلس القسم وتأييد مجلس الكلية.
- يحرم الطالب من الاستمرار في دراسة المقرر ودخول الاختبار إذا زادت نسبة غيابه عن 25 % من مجموع المحاضرات والدروس العملية والميدانية، ويعد الطالب المحروم راسباً في ذلك المقرر ويرصد له التقدير (ح).
- ترفع قوائم الحرمان النهائية بعد اعتمادها من قبل مجلس الكلية إلى الإدارة التنفيذية قبل موعد الاختبارات النهائية بأسبوع.
- يُشعر أستاذ المقرر الطالب بالحرمان في حينه ويرفع تقريراً لرئيس القسم الذي ينتمي إليه المقرر يوضح فيه حرمان الطالب من الاستمرار في دراسة المقرر وتواريخ المحاضرات والدروس العلمية التي تغيب عنها الطالب.
- يجوز للطالب إعادة دراسة أي مقرر رسب فيه مرة واحدة فقط وتدخل نتيجته المقرر في المعدل التراكمي.

المادة الخامسة والثلاثون

يضع مجلس الجامعة القواعد المنظمة للاختبار الشامل - بشقيه التحريري والشفوي - لمرحلي الماجستير والدكتوراه بناءً على مقترح اللجنة الدائمة.

القاعدة التنفيذية للمادة الخامسة والثلاثين:

- أولاً: يلزم جميع طلاب مرحلة الدكتوراه بالاختبار الشامل. ويكون اختيارياً
- لطلاب مرحلة الماجستير بناءً على توصية مجلسي القسم والكلية، وموافقة اللجنة الدائمة عند إقرار تطوير البرنامج.
- ثانياً: يجب أن يقيس الاختبار الشامل قدرة الطالب في جانبين رئيسين:

- أ. الجانب التحصيلي: وقيس قدرة الطالب التحصيلية على استيعاب موضوعات التخصص الرئيس، والتخصصات الفرعية المساندة - إن وجدت.
- ب. الجانب التحليلي: وقيس قدرة الطالب المنهجية على التأمل والتحليل والاستنتاج واقتراح الحلول المناسبة لما يعرض عليه من أسئلة.

ثالثاً: مكونات الاختبار الشامل:

- أ. يتكون الاختبار الشامل من شقين: أحدهما تحريري والآخر شفهي.
- ب. يتكون الاختبار التحريري والشفهي من جزأين: الأول في التخصص الرئيس، والثاني في التخصص أو التخصصات الفرعية - إن وجدت - على ألا تزيد المدة بين الاختبارين التحريري والشفهي عن أسبوعين.
- ج. في حال عدم اجتياز الطالب الامتحان الشامل، يعطى فرصة واحدة فقط للإعادة على أن يكون في الفصل التالي له مباشرةً.

رابعاً: لجنة الاختبار الشامل:

- أ. يُشكل مجلس القسم اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل، أحدهم مُقرر متخصص في المجال الرئيس للطالب لا تقل رتبته عن أستاذ مشارك.
- ب. يجب ألا يكون أحد أعضاء اللجنة ذا صلة قرابة بالطالب إلى الدرجة الثالثة.
- ج. عند احتواء متطلبات البرنامج على تخصص أو تخصصات فرعية من خارج القسم، فلا بد من إشراك أحد المتخصصين من القسم، أو الأقسام ذات العلاقة في لجنة الاختبار.
- د. للجنة الاستعانة بمن ترى من أعضاء هيئة التدريس المتخصصين.
- هـ. تكون اللجنة مسؤولة عن تحديد مجالات إعداد الاختبار الشامل وتحديد نتيجته.
- و. تكون لجنة الاختبار التحريري هي لجنة الاختبار الشفهي.
- ز. لا يعد الطالب مجتازاً للاختبار الشامل إلا إذا حصل فيه على 75 درجة من مئة على الأقل.
- ح. خامساً: تتولى الإدارة التنفيذية التأكد من تحقيق الضوابط التي يقرها مجلس الجامعة للاختبار الشامل بشقيه التحريري والشفهي لمرحلي الماجستير والدكتوراه.

الفصل العاشر: الرسائل العلم والإشراف والمناقشة

المادة السادسة والثلاثون

يضع مجلس الجامعة القواعد المنظمة لتسجيل مشروع بحث التخرج، والرسالة العلمية لطالب الدراسات العليا - إن وجدت - وآلية تحديد المشرف على الرسالة العلمية. والمشرف المساعد - إن وجد - وذلك بناء على توصية اللجنة الدائمة.

القاعدة التنفيذية للمادة السادسة والثلاثين:

1. تسند مجالس الأقسام مهمة التوجيه العلمي للطلاب المستجدين إلى أعضاء هيئة التدريس، خلال مدة لا تتجاوز أربعة أسابيع من بدء الدراسة، وتزود الإدارة التنفيذية بصورة منه.
2. يتولى الموجه العلمي توجيه الطالب في إعداد جدولته الدراسي ومتابعة خطوات تسجيل موضوع الرسالة.
3. يعامل بحث التخرج معاملة المقرر الدراسي في التقييم والاجتياز.
4. يقدم الموجه العلمي إلى رئيس القسم المختص تقريراً مفصلاً عن سير الطالب نهاية كل فصل دراسي وترسل صورة منه إلى الإدارة التنفيذية.
5. يفضل أن يعن الموجه العلمي مشرفاً على رسالة الطالب أو على بحث التخرج ما لم يتعارض ذلك مع تخصصه.

6- يجوز أن يقدم الطالب الخطة البحثية للقسم بعد اجتياز فصل دراسي واحد بنجاح.
7. تتولى الإدارة التنفيذية التأكد من تحقيق القواعد المنظمة التي يضعها مجلس الجامعة لتسجيل الرسالة العلمية أو بحث التخرج وآلية تحديد المشرف على الرسالة العلمية.

المادة السابعة والثلاثون

تكتب رسائل الماجستير والدكتوراه بلغة التدريس المقررة للبرنامج من مجلس الجامعة، على أن تحتوي الرسالة العلمية على ملخص واف لها باللغة العربية في حال كانت الرسالة العلمية بغير اللغة العربية.

القاعدة التنفيذية للمادة السابعة والثلاثين:

تضع اللجنة الدائمة الأدلة التفصيلية لكتابة الرسائل العلمية في التخصصات المختلفة.

المادة الثامنة والأربعون

يقوم المشرف بتقييم أداء الطالب في نهاية كل فصل دراسي، وتحديد مدى تقدمه في الرسالة العلمية، وفقاً للآليات التي تقرها اللجنة الدائمة.

المادة الرابعة والأربعون

إذا ثبت عدم جدية الطالب في مرحلة الرسالة العلمية، بناءً على تقرير المشرف على الرسالة العلمية، يتم إنذار الطالب بخطاب من القسم المختص، وإذا أُنذر الطالب مرتين ولم يتلاف أسباب الإنذار يلغى قيده، بناءً على توصية مجلسي القسم والكلية.

القاعدة التنفيذية للمادة الرابعة والأربعين:

1- يتم إنذار الطالب في الحالات التالية:

- إذا زادت نسبة غيابه عن % 25 (من مجموع ساعات الإشراف المحدد في كل فصل دراسي).
- إذا قدم المشرف أو المشرف المساعد- إن وجد -على الرسالة خطاباً إلى رئيس القسم يتضمن عدم استجابة الطالب لتوجيهاته العلمية.

- إذا لم يقيم الطالب بكتابة الرسالة وفق الجدول الزمني المحدد له نتيجة لتقصيره.

2- يتولى رئيس القسم المختص إنذار الطالب بخطاب سري أو إرسال بريد إلكتروني إلى بريد الطالب الرسمي بالجامعة بناءً على تقرير من المشرف أو المشرف المساعد- إن وجد -ويحفظ التقرير في ملف الطالب، وتزود الإدارة التنفيذية بصورة سرية منه.

3- إذا لم يستجب الطالب بعد إنذاره مرتين في فصلين دراسيين مختلفين، وكان سبب الإنذار واحداً، ترفع توصية مجلسي القسم والكلية بإلغاء قيد الطالب إلى اللجنة الدائمة لاتخاذ القرار المناسب في ضوء أحكام اللائحة.

الفصل الثالث: برامج الدراسات العليا في قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية

كان متاح في القسم أربعة برامج دراسات عليا وهي:

- 1-برنامج دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية
 - 2-برنامج دكتوراه الفلسفة في علم الاجتماع
 - 3-برنامج ماجستير الآداب في الخدمة الاجتماعية.
 - 4-برنامج ماجستير الآداب في علم الاجتماع
- ثم بعد قرار مجلس شؤون الجامعات القاضي بتقليص بعض برامج الدراسات العليا فقد دمج برنامجا الماجستير في برنامج واحد، باسم:
الماجستير التنفيذي في علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية، وسيستقبل أولى الدفعات من الطلبة في بداية العام الجامعية 1445هـ بمشيئة الله تعالى

1-برنامج دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية:

التعريف بالبرنامج ومعلومات عامة عنه:

1-مدير البرنامج : أ.د. عبدالله بن عبدالعزيز الوقيت رقم الجوال (0505172644) البريد الالكتروني wkiet@qu.edu.sa
2- اسم ورمز البرنامج: دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية (خدم)
3. إجمالي عدد الساعات المعتمدة لإتمام البرنامج: 54 ساعة معتمدة (42 ساعة للمقررات + 12 ساعة للرسالة)
4. الدرجة الممنوحة عند إتمام البرنامج: دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية
5. موقع التنفيذ: كلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية – المقر الرئيس

رسالة البرنامج وأهدافه ونواتجه:

1. رسالة البرنامج:

تقديم خدمات تعليمية وبحثية لدراسة قضايا ومشكلات المجتمع وفقاً لاتجاهات الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية لتعزيز التنمية المستدامة والابتكار والشراسة وخدمة المجتمع..

2. أهداف البرنامج:

- إعداد كفاءات بحثية قادرة على المعالجة المهنية لقضايا ومشكلات المجتمع وفقاً لاتجاهات ممارسة الخدمة الاجتماعية.
- انجاز بحوث ودراسات تتسم بالأصالة والابتكار لخدمة المجتمع.
- تعزيز الشراكة مع قطاعات المجتمع المختلفة لتعزيز التنمية المستدامة.
- تطوير البناء المعرفي والمهاري والقيمي في الخدمة الاجتماعية.

3. نواتج تعلم البرنامج*

المعرفة والفهم

1ع	أن يصف الطالب -بعمق- مفاهيم ونظريات الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية ومجالات البحث العلمي فيها.
2ع	أن يلخص الطالب الإنتاج المعرفي في مجالات الخدمة الاجتماعية، ومدى ملاءمته لمجتمعه.
3ع	أن يفسر الواقع الحالي لمهنة الخدمة الاجتماعية على المستويين: التنظيري والممارس بما يعزز مخرجات الأبحاث المقدمة فيه.

المهارات

1م	أن يقوم الطالب مفاهيم ونظريات الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية ومجالات البحث العلمي فيها.
2م	أن يقترح الطالب حلولاً للقضايا والمشكلات المستجدة في مجال تخصصه.
3م	أن يحلل الطالب المشكلات الاجتماعية تحليلًا قائمًا على تشخيص الوضع الراهن، وفق أحدث الإحصاءات.
4م	أن يسهم في إنجاز أبحاث علمية وفق أحدث الأولويات البحثية في تخصصه.
القيم والاستقلالية والمسؤولية	
1ق	يلتزم الطالب بالنزاهة وأخلاقيات البحث العلمي في مجال تخصصه.
2ق	يتحمل مسؤولية التعلم الذاتي المستمر بما يمكنه من تطوير خبراته الشخصية والمهنية وقدرته على اتخاذ القرار
3ق	يشارك زملاءه بفاعلية في حل المشكلات والقضايا الاجتماعية ضمن مجموعات بحثية.

شروط القبول في البرنامج:

تتحدد شروط القبول العامة في البرنامج في ضوء مواد اللائحة الموحدة للدراسات العليا في الجامعات السعودية، وقواعدها التنفيذية بجامعة القصيم، بالإضافة إلى ما يصدر عن مجلس الجامعة من قرارات في هذا الشأن.

متطلبات أخرى للقبول:

اجتياز اختبار القبول في القسم.

شروط القبول الخاصة : لا يوجد

نواتج التعلم للبرنامج(1):

المعرفة والفهم:

- 1- أن يصف الطالب -بعمق- مفاهيم ونظريات الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية ومجالات البحث العلمي فيها.
- 2- أن يلخص الطالب الإنتاج المعرفي في مجالات الخدمة الاجتماعية، ومدى ملاءمته لمجتمعه.
- 3- أن يقف الطالب على الواقع الحالي لمهنة الخدمة الاجتماعية على المستويين: التنظيري والممارس بما يعزز مخرجات الأبحاث المقدمة فيه.

المهارات:

- 1- أن يقوم الطالب بمفاهيم ونظريات الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية ومجالات البحث العلمي فيها.
- 2- أن يقترح الطالب حلولاً للقضايا والمشكلات المستجدة في مجال تخصصه.
- 3- أن يحلل الطالب المشكلات الاجتماعية تحليلًا قائمًا على تشخيص الوضع الراهن، وفق أحدث الإحصاءات.

(¹) جرى على مخرجات تعلم البرنامج مراجعة دورية وفق توصية مجلس القسم في جلسته رقم 22 بتاريخ 1443/09/11هـ، واعتماد مجلس الكلية في جلسته رقم 33 وتاريخ 1443/10/28هـ.

4- أن يسهم في إنجاز أبحاث علمية وفق أحدث الأولويات البحثية في تخصصه.

القيم:

- 1- أن يلتزم الطالب بالنزاهة وأخلاقيات البحث العلمي في مجال تخصصه.
- 2- أن يتحمل مسؤولية التعلم الذاتي المستمر وتنمية قدراته
- 3- أن يشارك زملاءه بفاعلية في حل المشكلات والقضايا الاجتماعية ضمن مجموعات بحثية.
- 4- أن يتصف بالاستقلالية في بحوثه وآرائه في مجال الخدمة الاجتماعية ومجالاتها.

خصائص الخريجين للبرنامج (2):

المعارف والمعلومات:

1. المعرفة الشاملة والعميقة بمختلف مجالات الخدمة الاجتماعية، وتطورات ممارستها.
2. الفهم العميق النظريّات والقضايا في مجالات الخدمة الاجتماعية.
3. معرفة الأساليب المتقدمة للبحث العلمي وطرائقه وكيفية توظيفها في المشاريع البحثية في تخصّص الخدمة الاجتماعية ومجالاتها.

المهارات:

- 1- تحليل واقع الخدمة الاجتماعية تحليلًا عميقًا، والوقوف على تطور ممارستها
- 2- استخلاص نتائج الأبحاث واقتراح الحلول لمشكلات المعقدة في ممارسات الخدمة الاجتماعية وميادينها.

القيم:

1. الالتزام بالقيم والأخلاق الإسلامية في التواصل مع الآخرين في المواقف المختلفة.
2. تحمّل مسؤولية التعلم الذاتي، والعمل على التطوير المهنيّ المستمر.
3. الإسهام في تعزيز جودة الحياة للمجتمع.

متطلبات الحضور وإتمام البرنامج:

الحضور:

الالتزام باللائحة الموحدة للدراسات العليا في الجامعات السعودية وقواعدها التنفيذية بجامعة القصيم؛ بالإضافة إلى ما يصدر عن مجلس الجامعة من قرارات بهذا الشأن.

إتمام البرنامج:

الالتزام باللائحة الموحدة للدراسات العليا في الجامعات السعودية وقواعدها التنفيذية بجامعة القصيم؛ بالإضافة إلى ما يصدر عن

(2) استغنى البرنامج عنها مؤخرًا، واكتفى بربط نواتج تعلّمه بخصائص خريجي الجامعة وفق تقارير الاتساق في سجلات البرنامج.

مجلس الجامعة من قرارات بهذا الشأن.

هيكل البرنامج وتنظيمه
الدليل الإرشادي لبرنامج دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية

شروط القبول في البرنامج:

تحدد شروط القبول العامة في البرنامج في ضوء مواد اللائحة الموحدة للدراسات العليا في الجامعات السعودية، وقواعدها التنفيذية بجامعة القصيم، بالإضافة إلى ما يصدر عن مجلس الجامعة من قرارات في هذا الشأن.

متطلبات أخرى للقبول:

اجتياز اختبار القبول في القسم .

شروط القبول الخاصة :

لا توجد

متطلبات أخرى:

متطلبات الحضور وإتمام البرنامج:

أ. الحضور:

الالتزام باللائحة الموحدة للدراسات العليا في الجامعات السعودية وقواعدها التنفيذية بجامعة القصيم؛ بالإضافة إلى ما يصدر عن مجلس الجامعة من قرارات بهذا الشأن.

ب . الانتقال من العام إلى الذي يليه:

الالتزام باللائحة الموحدة للدراسات العليا في الجامعات السعودية وقواعدها التنفيذية بجامعة القصيم؛ بالإضافة إلى ما يصدر عن مجلس الجامعة من قرارات بهذا الشأن.

ج. إتمام البرنامج:

الالتزام باللائحة الموحدة للدراسات العليا في الجامعات السعودية وقواعدها التنفيذية بجامعة القصيم؛ بالإضافة إلى ما يصدر عن مجلس الجامعة من قرارات بهذا الشأن.

مكونات الخطة الدراسية:

النسبة المئوية	الساعات المعتمدة	عدد المقررات	إجباري / اختياري	مكونات الخطة الدراسية
69%	36	12	إجباري	المقررات الدراسية
			اختياري	
				مشروع التخرج (إن وجد)
23,07%	12	1		الرسالة العلمية
7,69%	6	1		التدريب الميداني
				أخرى (.....)
100%	54	14	الإجمالي	

متطلبات البرنامج حسب المستويات، وقائمة بجميع مقررات البرنامج:

المستوى	رمز المقرر	اسم المقرر	إجباري أو اختياري	المتطلبات السابقة	الساعات المعتمدة
المستوى 1	خدم 711	نظريات الممارسة في الخدمة الاجتماعية	إجباري	لا يوجد	3
	خدم ٧١٢	تصميم البحوث في الخدمة الاجتماعية	إجباري	لا يوجد	٣
	خدم	مادة اختيارية	إجباري	لا يوجد	٣
	خدم ٧١٤	تعليم وممارسة الخدمة الاجتماعية	إجباري	لا يوجد	٣
المستوى 2	خدم ٧١٥	تحليل سياسات الرعاية الاجتماعية	إجباري	لا يوجد	٣
	خدم ٧١٦	الخدمة الاجتماعية العيادية في المؤسسات الصحية	إجباري	لا يوجد	٣
	خدم ٧١٧	إحصاء متقدم في بحوث الخدمة	إجباري	لا يوجد	٣

المستوى	رمز المقرر	اسم المقرر	إجباري أو اختياري	المتطلبات السابقة	الساعات المعتمدة
		الاجتماعية			
	خدم ٧١٨	المقاييس في بحوث الخدمة الاجتماعية	إجباري	لا يوجد	٣
المستوى 3	خدم ٧١٩	حلقة نقاشية	إجباري	لا يوجد	٣
	خدم ٧٢٠	البحوث الكيفية في الخدمة الاجتماعية	إجباري	لا يوجد	٣
	خدم ٧٢١	تقويم البرامج والمشروعات	إجباري	لا يوجد	٣
	خدم ٧٢٢	السلوك الإنساني والبيئة	إجباري	لا يوجد	٣
المستوى 4	خدم ٧٢٣	التدريب الميداني	إجباري		6
المستوى 5	خدم ٨٠٠	الرسالة			١٢

مقررات البرنامج الاختيارية: يختار الطالب مقرراً واحداً في المستوى الأول (الفصل الأول)

المستوى	رمز المقرر	اسم المقرر	إجباري أو اختياري	المتطلبات السابقة	الساعات المعتمدة
المستوى 1	SOW726	الخدمة الاجتماعية الدولية	اختياري	لا يوجد	3
	SOW724	مشكلات أسرية	اختياري	لا يوجد	3
	SOW725	إدارة الأزمات	اختياري	لا يوجد	3
	SOW727	قضايا في مجال التخصص	اختياري	لا يوجد	3

تطوير خصائص الطلاب وملكاتهم الخاصة(3):

ملكات خاصة	الاستراتيجيات أو الأنشطة الطلابية المستخدمة في البرنامج لتنمية تلك الملكات الخاصة
■ التفكير الإبداعي والقدرة على حل المشكلات	الاستراتيجية: التعلم القائم على المشكلة – خرائط التفكير
■ مهارات تصميم أدوات ومواد تعليمية	الدليل: نتائج الاختبار الشامل تحليل موضوعات الرسائل المسجلة
■ تتصف بالابتكار والجودة	الاستراتيجية: مهام تحليل المناهج الدراسية، أنشطة فردية وجماعية لتصميم أدوات بحث، وتصميم وحدات منهجية
■ تحليل، مقارنة، استنتاج	الدليل: نتائج الاختبارات الفصلية تحليل ملفات إنجاز الطلاب خلال الفصل الدراسي حلقات النقاش التي يقدمها الطالب عما أنجزه في البحث بحوث يقوم بها الطالب في إطار ما يدرسه من مقررات.
	الاستراتيجية: العصف الذهني التعلم التعاوني – تحليل مشروعات المناهج العالمية
	الدليل: نماذج من أعمال الطلاب وفق قواعد قياس المتدرج

نواتج التعليم في البرنامج، واستراتيجيات التدريس وألية التقويم:

أ. المعرفة والفهم:

المعارف التي ينبغي اكتسابها عبر البرنامج:

- 1-4 أن يصف الطالب -بعمق- مفاهيم ونظريات الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية ومجالات البحث العلمي فيها.
- 5- أن يلخص الطالب الإنتاج المعرفي في مجالات الخدمة الاجتماعية، ومدى ملاءمته لمجتمعه.
- 6- أن يقف الطالب على الواقع الحالي لمهنة الخدمة الاجتماعية على المستويين: التنظيري والممارس بما يعزز مخرجات الأبحاث المقدمة فيه.

استراتيجيات التدريس المتبعة لتطوير تلك المعارف:

- *المحاضرات.
- * العصف الذهني.
- * التعبير الإبداعي.
- * المناقشة والحوار.
- طرق تقويم المعرفة والفهم:
- * المشاركة والتفاعل.
- * الواجبات.
- * الاختبارات

ب. المهارات:

(3) تم الإشارة إلى أن البرنامج اكتفى بربط نواتج تعلمه بخصائص خريجي الجامعة، واستغنى عن الخصائص مؤخرًا.

- 1- أن يقوم الطالب مفاهيم ونظريات الممارسة المهنية في الخدمة الاجتماعية ومجالات البحث العلمي فيها.
- 2- أن يقترح الطالب حلولاً للقضايا والمشكلات المستجدة في مجال تخصصه.
- 3- أن يحلل الطالب المشكلات الاجتماعية تحليلاً قائماً على تشخيص الوضع الراهن، وفق أحدث الإحصاءات.
- 4- أن يسهم في إنجاز أبحاث علمية وفق أحدث الأولويات البحثية في تخصصه.

استراتيجيات التدريس المتبعة لتطوير تلك المهارات:

- * حل المشكلات.
- * العصف الذهني.
- * التعلم القائم على مشروعات البحوث.
- * طرق تقويم المهارات الإدراكية لدى الطلاب:
- * الملاحظة.
- * الاستبانات.
- * المشاركة والتفاعل الصفي.
- * التقارير العملية ومشروعات البحوث.

ج. القيم:

1. 1- أن يلتزم الطالب بالنزاهة وأخلاقيات البحث العلمي في مجال تخصصه.
- 2- أن يتحمل مسؤولية التعلم الذاتي المستمر وتنمية قدراته
- 3- أن يشارك زملاءه بفاعلية في حل المشكلات والقضايا الاجتماعية ضمن مجموعات بحثية.
- 4- أن يتصف بالاستقلالية في بحوثه وآرائه في مجال الخدمة الاجتماعية ومجالاتها.

ما ينبغي استعماله من استراتيجيات التدريس لتطوير تلك القيم:

- * العصف الذهني.
- * التعلم التعاوني.
- * الملاحظة.
- * المقابلة.
- * المشاركة والتفاعل الصفي.
- * التعلم القائم على مشروعات البحوث.

الإدارة والدعم الطلابي:

1. خدمات الإرشاد الأكاديمي للطلاب: — يراجع نظام الإرشاد والإشراف العلميين في البرنامج) —.
- * تخصيص مرشد أكاديمي وعلمي لكل طالب.
- * الساعات المكتبية لأعضاء هيئة التدريس.
- * اللقاءات الفردية بالطلاب، وتقاريرها كل فصل دراسي.

2. دعاوى الطلاب:

اللوائح التنظيمية الخاصة بتظلمات الطلاب المتعلقة بالمسائل الأكاديمية:
يتم تطبيق اللوائح التنظيمية والتنفيذية لعمادة الدراسات العليا بجامعة القصيم، ووفق ما ورد في هذا الدليل في
فقرة التظلمات الطلابية والشكاوى في الصفحات اللاحقة.

الكتب المقررة والمراجع:

1. العمليات المتبعة في الكلية للتخطيط وحياسة الكتب المقررة والمراجع، وغير ذلك من المواد، بما فيها

المصادر الإلكترونية ومواقع الإنترنت:

- * تزويد مكتبة الجامعة بالمصادر اللازمة للبرنامج من خلال معارض الكتب والمكتبات العامة.
- * الاستعانة بالمكتبة الرقمية التي توفرها وزارة التعليم السعودية.
- * تكليف أسانذة التخصص لمتابعة ما يصدر من كتب ودراسات ودوريات حديثة لها صلة بالبرنامج.
- * التواصل مع المكتبات الوطنية والإقليمية والعالمية لمعرفة المصادر الواجب توافرها لبرنامج ومتابعة مستجداتها.

2. العمليات التي تتبعها الكلية لتقييم مدى ملاءمة الكتب والمراجع والمصادر الأخرى للبرنامج:

- * تقوم الكلية بوضع معايير اختيار الكتب الدراسية المناسبة لمقررات البرنامج.
- * أخذ رأي مجموعة من المتخصصين من خارج القسم في تقييم هذه المصادر.
- * النظر فيما يدرس في الجامعات الأخرى داخل المملكة وخارجها.
- * أخذ رأي هيئة التدريس الذين يدرسون في البرنامج.

البيئة التعليمية:

القاعات الدراسية المتاحة للدراسات العليا:

عدد القاعات الدراسية المتاحة للدراسات العليا في الكلية: (5)

عدد القاعات الدراسية التابعة للقسم : (5)

مدى تجهيز هذه القاعات:

بالكلية قاعات دراسية مكتملة التجهيز ، كافية لاستيعاب الطلاب، بمساحات واسعة وكافية لتدريس الطالبات.

ب- بيان بالمعامل وورش القسم الحالية:

عدد المعامل والورش بالقسم: (2) مكتملة التجهيز، مشتركة بين الأقسام، بمساحات مناسبة، كافية لتنفيذ البرنامج.

ج. بيان بالمكاتب الموجودة بالكلية:

بالكلية مكاتب كافية لأعضاء هيئة التدريس، كما تتوفر قاعات مكتبية مخصصة لطلاب الدراسات العليا مزودة بالإنترنت داخل الكلية، وفي المكتبة المركزية في المبنى شطر الطلاب وشطر الطالبات.

الدعم الطلابي وخدمات الإرشاد الأكاديمي والإشراف على الطلبة وواجبات كل من المشرف والطالب

أولاً: تحديد مرشد علمي للطالب: - يراجع نظام الإرشاد والإشراف العلميين في البرنامج)-

❖ يجب تخصيص مرشد/مشرف أكاديمي لكل طالب فور بدئه بالبرنامج بما لا يتجاوز أسبوعين من التحاق الطالب بالبرنامج.

❖ إلزامية تحديد الساعات المكتبية لأعضاء هيئة التدريس في جداولهم الدراسية وربط ذلك إلكترونياً بصفحة الطالب.

❖ ربط الطالب بمرشده الأكاديمي من خلال صفحة الطالب بالنظام الأكاديمي.

❖ اعتماد وسيلة التواصل المعتمدة بين الطالب ومشرفه.

❖ على المشرف كتابة تقرير فصلي عن سير الطالب في دراسته، أو رسالته.

❖ تسجيل اللقاءات الفردية بين الطالب ومشرفه العلمي.

ثانياً: تسجيل الخطة البحثية للرسالة العلمية، وإجراءاتها: (للاطلاع على دليل كتابة الرسائل العلمية.pdf. قم بالضغط عليه)

وقد أصدرت العمادة مؤخراً دليلاً لإجراءات الموافقات الألكترونية على الخطة البحثية للطلبة وفقاً للتطور في رقمنة إجراءات الإرشاد والإشراف العلميين. ينظر: نظام الإرشاد والإشراف في البرنامج.

1- تعرض فكرة البحث على اللجنة المختصة مع الخطة البحثية للموضوع بعد التوافق عليها من قبل الطالب ومرشده العلمي، وبعد دراسة الفكرة ومدى مناسبة الخطة البحثية للموضوع، وبعد موافقتها عليها تحيلها إلى رئيس القسم مشفوعاً برأيها بقبول الموضوع وخطة البحثية، أو أو تعيدها إلى المشرف والطالب في حال وجود ملحوظات على فكرة الموضوع، أو خطته، وبعد أن تستكمل تلك الإجراءات بين اللجنة والمشرف على الطالب، يقوم رئيس القسم برفعها إلى وكالة الكلية المختصة لاستكمال رفعها إلى عميد الكلية.

2- يقوم **المشرف** بتعبئة نموذج تسليم الخطة البحثية عبر الرابط التالي: <https://forms.qu.edu.sa/asc/200-2>

3- توزع **السكرتارية** الخطط على المراجعين عبر الإيميل الجامعي

4- يعي **المراجع** نموذج تقييم الخطة البحثية عبر الرابط التالي: <https://forms.qu.edu.sa/asc/201-2>

5- هذه المرحلة لها شقان:

أ- غير مكتملة، ترسل السكرتارية في وكالة الكلية المختصة ملحوظات المراجع إلى المشرف على الطالب عبر الإيميل الجامعي مع ملحوظات المراجع، ليقوم المشرف والطالب بتنفيذ التوصيات، أو إبداء رأيهم حولها.

ب- الخطة مكتملة، ترسل السكرتارية الخطة لعميد الكلية لإقرارها مع مرفق موافقة المراجع، وموافقة رئيس القسم/اللجنة المختصة بالقسم.

ثالثاً: واجبات كل من المشرف العلمي والطالب:

واجبات الطالب	واجبات المشرف
1. ضرورة تسجيل الرسالة حسب التقويم الأكاديمي من صفحة الطالب في النظام لتجنب الانقطاع .	1. متابعة الطالب في تسجيل الرسالة حسب التقويم الأكاديمي.
2. التنسيق مع المشرف في الحذف والتأجيل بعد توفر الأعذار المانعة من الدراسة حسب معايير قبول الطلبات في الدراسات العليا.	2. التنسيق مع القسم في الحذف والتأجيل للطالب بعد توفر الأعذار المانعة من الدراسة حسب معايير قبول الطلبات في الدراسات العليا.
3. الالتزام بالمدة الأساسية للحصول على الدرجة وهي أربعة فصول للحصول على الدرجة وهي أربعة فصول للماجستير للحد الأدنى وثمانية فصول للدكتوراه ستة فصول للحد الأدنى وثمانية فصول للحد الأعلى (تبدأ المدة من أول فصل يلتحق فيه الطالب بالدراسة ولا يحسب التأجيل من ضمن المدة).	3. الالتزام بالمدة الأساسية للحصول على الدرجة وهي أربعة فصول للماجستير للحد الأدنى وثمانية فصول للدكتوراه ستة فصول للحد الأدنى وثمانية فصول للحد الأعلى (تبدأ المدة من أول فصل يلتحق فيه الطالب بالدراسة ولا يحسب التأجيل من ضمن المدة).
4. التواصل مع المرشد/ المشرف أسبوعياً وإطلاعه على كل جديد.	4. متابعة الطالب في خطوات تسجيل إقرار الموضوع.
	5. التواصل مع الطالب أسبوعياً لمعرفة عمله.
	6. متابعة رفع الطالب لخطة من الصفحة الخاصة به في النظام الأكاديمي بعد موافقة القسم عليها.

5.رفع الخطة من الصفحة الخاصة بالنظام الأكاديمي بعد موافقة القسم عليها . 6.تقديم عمل علمي للمشرف كل أسبوعين عن طريق البريد الإلكتروني وإشعار المشرف بإرساله 7.الاستجابة للمشرف ومتابعة ملحوظاته وتعديلها وإرسالها إليه بعد التعديل وإيضاح وجهة النظر فيما يرى خلافه. 8.الاتصاف بالأمانة العلمية في البحث والجدية في العمل. 9.عدم الإخلال بأي واجب من الواجبات الأكاديمية والعلمية. 10.الكتابة العلمية التي تناسب المرحلة التي ينتمي إليها الطالب. 11.تلافي الأسباب التي تدعو إلى الإنذار وطي القيد من الدراسات العليا. 12.الالتزام بنظام كتابة الرسائل العلمية المعتمد من الدراسات العليا. 13.الالتزام بخطة البحث المقررة من الدراسات العليا وعدم التغيير فيها إلا بعد موافقة القسم. 14.تقديم الرسالة في المدة الزمنية المقررة نظاما لأجل التأكد من نسبة الاقتباس في الرسالة ثم تشكيل لجنة المناقشة. 15.رفع البحث كاملا عن طريق صفحة الخاصة بالطالب.	7.قراءة العمل العلمي المقدم من الطالب بما لا يتجاوز أسبوعا من تقديمه وإيضاح الملحوظات عن طريق البريد الإلكتروني وإشعار الطالب بإرساله 8.متابعة الطالب في تصحيح الملحوظات وتعديلها والتأكد من ذلك. 9.تحضير الطالب في النظام ومتابعة ربط أسماء الطلبة بصفحته من وحدة الدراسات العليا بالقسم. 10.كتابة التقرير للقسم في حال كون الكتابة العلمية للطالب أقل من المرحلة التي ينتمي إليها . 11.الكتابة للقسم في حال تأخر الطالب بالقيام بواجباته الأكاديمية أو الانقطاع عن المشرف وإبلاغ الطالب بذلك برسالة إلكترونية ونصية . 12.كتابة التقارير الفصلية في وقتها . 13.تقديم تقرير يتضمن انتهاء الطالب من الرسالة وطلب تشكيل لجنة مناقشة له.
--	--

قائمة بأساتذة برنامج دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية وتخصصاتهم الدقيقة، وجانب من اهتماماتهم البحثية:

<u>اسم عضو هيئة التدريس</u>	<u>التخصص الدقيق</u>	<u>هاتف مكتبي مباشر</u>	<u>البريد الجامعي</u>	<u>التحويلة</u>
<u>أ.د. أحمد بن عبد الله العجلان</u>	<u>الخدمة الاجتماعية</u>	<u>0163016355</u>	<u>aaajlan@qu.edu.sa</u>	<u>16355</u>
<u>أ.د. بدر الدين كمال عبده</u>	<u>الخدمة الاجتماعية</u>	<u>0163016436</u>	<u>bslieman@qu.edu.sa</u>	<u>16436</u>
<u>أ.د. محمود محمد أحمد صادق</u>	<u>الخدمة الاجتماعية</u>	<u>0163016435</u>	<u>msaadk@qu.edu.sa</u>	<u>16435</u>
<u>أ.د. محمد عرفات عبد الواحد</u>	<u>الخدمة الاجتماعية</u>	<u>0163016438</u>	<u>M.Gadalla@qu.edu.sa</u>	<u>16438</u>
<u>د. الامين محمد البشير</u>	<u>الخدمة الاجتماعية</u>	<u>0163016434</u>	<u>E.Abdalla@qu.edu.sa</u>	<u>16434</u>
<u>د. عبد الله التجاني محمد</u>	<u>الخدمة الاجتماعية</u>	<u>لا يوجد</u>	<u>a.mohmmed@qu.edu.sa</u>	
<u>د. ناهس بن عايض العمري</u>	<u>الخدمة الاجتماعية</u>	<u>0163016443</u>	<u>naamry@qu.edu.sa</u>	<u>16443</u>
<u>د. سعاد بلال العباسي</u>	<u>الخدمة الاجتماعية</u>	<u>0163016460</u>	<u>S.Alabasy@qu.edu.sa</u>	<u>16460</u>
<u>د. فوزية بنت محمد صالح القضيبى</u>	<u>الخدمة الاجتماعية</u>	<u>لا يوجد</u>	<u>f.aljadibi@qu.edu.sa</u>	

الفصل الرابع: البحث العلمي في البرنامج

كلّ ما يتعلّق بالبحث العلمي يراجع في هذا دليل البحث العلمي في البرنامج عبر هذا الرابط:

[\(1\).pdf دليل البحث العلمي المصمم- برنامج دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية](#)

الفصل الخامس: خدمة المجتمع

كل ما يتعلق بخدمة المجتمع يراجع في هذا دليل عضو هيئة التدريس في البرنامج عبر هذا الرابط:

[.pdf دليل عضو هيئة التدريس المصمم](#)

الفصل السادس: الحقوق العامة والأكاديمية والتظلمات والشكاوى الخاصة بعضو هيئة التدريس والطلبة

كل ما يتعلق بالطالب يراجع في هذا دليل الطالب لبرنامج دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية، وأما ما يتعلق بعضو هيئة التدريس فيراجع دليل عضو هيئة التدريس في البرنامج. وهذا الرابطان يؤولان إلى الدليلين المشار إليهما:
أولاً: دليل عضو هيئة التدريس في البرنامج:
[pdf.دليل عضو هيئة التدريس المصمم](#)

ثانياً: دليل الطالب في البرنامج:
[pdf.\(1\) دليل الطالب المصمم لبرنامج دكتوراه الفلسفة في الخدمة الاجتماعية](#)

الفصل السابع: وسائل التواصل ومنصاته الخاصة
بالقسم وبأعضاء هيئة التدريس

وسائل التواصل والإعلام:

https://asc.qu.edu.sa/arabic_language	الموقع الإلكتروني
@arabic_colleg	تويتر
0163020321	وحدة الإعلام والاتصال

• وسائل التواصل والإعلام:

https://asc.qu.edu.sa/Sociology	الموقع الإلكتروني
https://twitter.com/qassimssw	تويتر
0163020321	وحدة الإعلام والاتصال

• وسائل التواصل مع القسم وإدارة البرنامج:

البريد الإلكتروني	الهاتف المباشر	الاسم	الوظيفة
sabieh@qu.edu.sa	0163016442	د. إبراهيم بن محمد الصبيحي	رئيس القسم
a.elebshehe@qu.edu.sa	0163016430	د. أحمد عبد الحميد الابشيبي	أمين القسم
		أ. يوسف الضباح	سكرتير القسم
f.almalki@qu.edu.sa	لا يوجد	أ. فواز بن يحيى المالكي	المُرشد الأكاديمي

• وسائل التواصل مع النادي الطلابي:

البريد الإلكتروني	الهاتف المباشر	الاسم	الوظيفة
			رئيس النادي الطلابي في الكلية
			مشرف النادي الطلابي

رابعاً: أسماء أعضاء هيئة التدريس وتخصصاتهم الدقيقة، ووسائل التواصل معهم:

التحويلة	البريد الجامعي	هاتف مكتبي مباشر	التخصص الدقيق	اسم عضو هيئة التدريس
16355	aaajlan@qu.edu.sa	0163016355	الخدمة الاجتماعية	أ.د. أحمد بن عبد الله العجلان
16429	alsaawi@qu.edu.sa	0163016429	علم الاجتماع	د. محمد بن عبد الرحمن السعوي
16431	ymieh@qu.edu.sa	0163016431	علم الاجتماع	أ.د. يوسف أحمد

				الرميح
16437	shriedh@qu.edu.sa	0163016437	علم الاجتماع	أ.د. خالد بن عبد العزيز الشريدة
16440	qu.edu.sa@141194	0163016440	علم الاجتماع	أ.د. محمد بن ابراهيم السيف
16439	qu.edu.sa@19587	0163016439	علم الاجتماع	د. عبد العزيز بن حمود المشيقح
16436	bslieman@qu.edu.sa	0163016436	الخدمة الاجتماعية	أ.د. بدر الدين كمال عبده
16435	msaadk@qu.edu.sa	0163016435	الخدمة الاجتماعية	أ.د. محمود محمد أحمد صادق
16433	M.ismail@qu.edu.sa	0163016433	علم الاجتماع	أ.د. محمد اسماعيل على
16438	M.Gadalla@qu.edu.s a	0163016438	الخدمة الاجتماعية	أ.د. محمد عرفات عبد الواحد
16434	E.Abdalla@qu.edu.sa	0163016434	الخدمة الاجتماعية	د. الامين محمد البشير
	a.mohammed@qu.edu .sa	لا يوجد	الخدمة الاجتماعية	د. عبد الله التجاني محمد
16432	aythahiean@qu.edu. sa	0163016432	علم الاجتماع	د. عبد الله بن يوسف الضحيان
	h.sebaa@qu.edu.sa	لا يوجد	علم الاجتماع	د. هشام سعيد طاهر سبع
16443	naamry@qu.edu.sa	0163016443	الخدمة الاجتماعية	د. ناهس بن عايض العمري
	f.almalki@qu.edu.sa	لا يوجد	الخدمة الاجتماعية	أ. فواز بن علي المالكي
16460	S.Alabasy@qu.edu.sa	0163016460	الخدمة الاجتماعية	د. سعاد بلال العباسي
	O.mejri@qu.edu.sa	لا يوجد	علم الاجتماع	د. ألفة أحمد الماجري
	s.hussein@qu.edu.sa	لا يوجد	علم الاجتماع	د. صابرين عوض

				حسن حسين
	f.aljadibi@qu.edu.sa	لا يوجد	الخدمة الاجتماعية	د. فوزية محمد صالح القضيبي
	h.ilgunaid@qu.edu.sa	لا يوجد	علم اجتماع	د. حورية محمد أحمد الجنيد

جهة الاعتماد:	مجلس قسم علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية
رقم الجلسة:	2
تاريخ الجلسة:	1445/2/13 هـ